

الحقوق الرقمية في ظل حالة الطوارئ

منذ إعلان حالة الطوارئ في بداية آذار/ مارس الماضي في الأراضي الفلسطينية، وذلك عقب اكتشاف أولى الحالات المصابة بفيروس كورونا في مدينة بيت لحم والقلق كان وما يزال قائماً حول مدى ضمان الحريات والحقوق الرقمية، ففي حين تحاول الدول في العادة تأجيل إعلان حالة الطوارئ ما استطاعت حتى لا تمسّ بحقوق وحريات الناس فوق المطلوب، أصدر الرئيس الفلسطيني محمود عباس مرسوماً رئاسياً أعلن فيه حالة الطوارئ في جميع الأراضي الفلسطينية لمدة 30 يوماً فور اكتشاف الحالات السبعة الأولى المصابة، وذلك بحجة حماية أرواح الناس، وضعف القطاع الصحي الفلسطيني.

تم تمديد حالة الطوارئ في الأراضي الفلسطينية لثلاث مرات متوالية، كان آخرها التمديد الحاصل في الخامس من حزيران/ يونيو لمدة 30 يوم، بالرغم من التحذيرات الصادرة عن قانونيين وحقوقيين بشأن عدم قانونية القرار باعتباره مخالفاً للقانون الفلسطيني الأساسي. ولدى إعلان حالة الطوارئ الأولى، أكدت السلطة الفلسطينية على احترامها للحريات العامة وحرية الرأي والتعبير، وأنها لن تسمح باستغلال الطوارئ للاعتداء على حقوق المواطنين، وفي مقدمتها حرية الرأي والتعبير مع التزام الصحفيين الفلسطينيين بعدم نشر أخبار كاذبة أو بث شائعات¹. وفي هذا السياق، أصدرت الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان بياناً أكدت فيه بأنه "لا يجوز فرض قيود على الحقوق والحريات الأساسية إلا بالقدر الضروري لتحقيق الهدف المعلن في مرسوم إعلان حالة الطوارئ"، كما وطالبت الحكومة "بالإعلان وبشكل مستمر عن التدابير المتخذة في سياق حالة الطوارئ أو أية تدابير خاصة أخرى من شأنها الحد من الحقوق والحريات"².

وعلى خلاف التصريحات الرسمية، جاءت تشريعات الطوارئ لتضيّق على حرية التعبير والحقوق الرقمية، حيث نصت المادة (3) فقرة (3) من قانون رقم (7) بشأن حالة الطوارئ والصادر بتاريخ 2020/03/25 بأنه "يحظر على غير الجهات المخولة قانوناً بذلك، إصدار أي تصريحات أو بيانات تتعلق بحالة الطوارئ، أو إشاعة أخبار تتعلق بها، ولا تستند في ذلك إلى مصدر رسمي، بأي شكل

¹ العربي الجديد. الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان: إجراءات الحد من كورونا في فلسطين تراعي الحريات. استرجع من:

<https://cutt.ly/nucl0Be>

² الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، تصريح صحفي بشأن إعلان حالة الطوارئ. استرجع من: <https://cutt.ly/yuczsyI>

كان، أو عبر وسائل التواصل الاجتماعي كافة، المكتوبة والمسموعة والمرئية، وكل من يخالف ذلك يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن عام واحد وبغرامة مالية لا تقل عن ألفي دينار ولا تزيد على خمسة آلاف دينار أو ما يعادلها بالعملة المتداولة³.

• حرية التعبير خلال فترة الطوارئ:

استمرت الاعتداءات على حرية التعبير خلال فترة الطوارئ، حيث رصد المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية "مدى" 31 انتهاكاً خلال آذار؛ ارتكبت شركة فيسبوك نصفها فيما ارتكبت الاحتلال الإسرائيلي 4 انتهاكات، وارتكبت جهات فلسطينية مختلفة 11 انتهاكاً؛ 9 في غزة، و2 في الضفة (لقراءة التقرير كاملاً: [اضغط/ي هنا](#)). وخلال نيسان، رصد "مدى" 8 انتهاكات ضد الحريات الإعلامية؛ انتهاك إسرائيلي وحيد، و 7 انتهاكات من قبل جهات فلسطينية مختلفة (لقراءة التقرير كاملاً: [اضغط/ي هنا](#)).

وشملت الانتهاكات الفلسطينية خلال نيسان حالتين في قطاع غزة وتمثلتا بمنع طاقم تلفزيون فلسطين من إجراء مقابلات مع مواطنين حول أجواء رمضان في ظل وباء كورونا، واقتيادهما إلى مقر المباحث العامة واحتجازهما وإجبارهما على توقيع تعهد بعدم العمل بدون ترخيص مسبق. أما في الضفة فقد سجلت خمسة انتهاكات، وتمثلت في: احتجاز عناصر من جهاز الامن الوقائي، طاقم شركة جنى للإنتاج الاعلامي بعد تفتيش مركبتهما، واحتجاز معدات التصوير. وإصدار وكالة الانباء الفلسطينية "وفا" قراراً بإحالة الصحفيين جعفر صدقة ورامي سمارة إلى لجنة تحقيق بدعوى "خرقهما حالة الطوارئ" دون إيضاح ذلك، حيث يعتقد أن سبب هذا الإجراء مرتبط بكتابتهما على فيسبوك.

وخلال أيار، رصد مركز "مدى" ما مجموعه 73 اعتداء ضد الحريات الإعلامية في الضفة الغربية وقطاع غزة بما فيها مدينة القدس المحتلة، ارتكبت شركة فيسبوك 46 انتهاكاً منها، فيما ارتكبت قوات الاحتلال الاسرائيلي 18 اعتداء؛ شملت تجديد إغلاق مكتب تلفزيون فلسطين في القدس المحتلة، اعتقالات، واعتداءات على صحفيين وإصابات بالرصاص الحي. وارتكبت جهات فلسطينية مختلفة في الضفة والقطاع 8 انتهاكات، في حين تمثل الاعتداء الأخير بفصل الصحفي إيباد حمد من قبل وكالة "اسوشيتد برس" الأميركية العالمية (لقراءة التقرير كاملاً: [اضغط/ي هنا](#)).

³ مقام، قرار بقانون رقم (7) لسنة 2020م بشأن حالة الطوارئ، استرجع من: <https://maqam.najah.edu/legislation/338>

وتمثلت آخر الاعتداءات على حرية التعبير باعتقال الصحفي سامي الساعي من قبل عناصر من الأمن الفلسطيني في مدينة طولكرم، يوم الثلاثاء 2020/06/09، حيث عرض في اليوم التالي على النيابة العامة التي مددت توقيفه لـ 48 ساعة، ليتم يوم الخميس 2020/06/11 تمديد توقيفه لـ 15 يومًا. ويذكر أن النيابة العامة وجهت للصحفي الساعي أكثر من تهمة استنادًا لقانون الجرائم الإلكترونية تتعلق في مجملها بنشر أخبار عبر صفحات التواصل الاجتماعي (لمزيد من التفاصيل: [اضغطي هنا](#)).

• انتهاكات الحقوق الرقمية:

تواصلت الانتهاكات ضد الحقوق الرقمية في فلسطين خلال فترة الطوارئ من قبل الاحتلال الإسرائيلي وعدة جهات فلسطينية، وخاصة شركة فيسبوك، حيث لم تتوان عن فرض رقابتها على المضمون الفلسطيني خلال تلك الفترة. فوفقًا لتقرير مركز "مدى" لشهر آذار/مارس، نفذت إدارة شركة "فيسبوك" حملة واسعة من عمليات منع النشر والبت المباشر أواخر شهر آذار طالت صفحات ما لا يقل عن 16 صحافيًا/ة إضافة إلى عشرات المواطنين/ات الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة، وذلك بدعوى انتهاك "سياسات فيسبوك". ولم يتم في معظم عمليات المنع هذه تحديد السبب المباشر لمن طالتهم، ما أثار انطباعًا لدى البعض بأن ذلك "قد يكون ناجم عن خلل فني"، لكن عمليات المنع استمرت، مما أدى إلى منع الصحافيين/ات من النشر والبت المباشر. ويذكر أن شركة فيسبوك ارتكبت أكثر من نصف الانتهاكات المسجلة من قبل "مدى" خلال شهر آذار/مارس.

وفي بداية انتشار الفيروس في الأراضي الفلسطينية، والانشغال بمكافحته، أقدم جهاز الأمن الوقائي الفلسطيني على اعتقال الصحفي أيمن قواريق من بلدة عورتا في نابلس في 2020/03/02 ارتباطاً بكتاباته على مواقع التواصل الاجتماعي، واستنادًا إلى قانون الجرائم الإلكترونية. وتم توجيه تهمة "ذم السلطات العامة" على خلفية كتابات للقواريق على مواقع التواصل الاجتماعي ينتقد فيها لجنة التواصل مع المجتمع الإسرائيلي والتطبيع مع الاحتلال واتفاقات أوسلو.

وتولى المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية "مدى" الدفاع عن الصحفي القواريق فور اعتقاله وذلك عن طريق محامي المركز، فراس كراجه (لمزيد من التفاصيل: [اضغطي هنا](#)). وفي أهم وأولى القرارات المتعلقة بحرية التعبير والحقوق الرقمية، قرّر قاضي محكمة نابلس شمالي الضفة الغربية، محمود الكرم بتاريخ 2020/03/12 الإفراج عن الصحافي أيمن قواريق بعد أربعة

أيام من اعتقاله بدون كفالة وبدون قيدٍ أو شرط، ورفض القاضي طلب النيابة العامة الفلسطينية تمديد اعتقال قواريق مدة 15 يوماً لاستكمال التحقيق معه، على اعتبار أن ما قام به القواريق يأتي ضمن حرية العمل الصحفي الذي تتوجب حمايته.

أما خلال نيسان/ أبريل، لم تسجل أي انتهاكات من قبل شركات التواصل الاجتماعي، ليسجل مركز "مدى" في الشهر الذي يليه (أيار/مايو) 43 انتهاكاً من قبل شركة فيسبوك، أي ما يشكل نسبة 59% تقريباً من إجمالي الانتهاكات. ونفذت شركة فيسبوك خلال أيار حملة إغلاقات واسعة لصفحات عشرات الصحفيين/ات ولعدد من المواقع الإعلامية، بحجة "انتهاك معايير خصوصية مجتمع فيسبوك" وفقاً لرسائل وصلت عدداً ممن طالتهم هذه الحملة التي شملت ما لا يقل عن 34 صحافياً/ة وموقعاً إعلامياً في قطاع غزة، و12 صحافياً وموقعاً في الضفة الغربية. ويذكر أنه لم يتسلم معظم هؤلاء الصحفيين/ات أي إشعارات بشأن إغلاق صفحاتهم، كما ولم يتم إبلاغهم بالأسباب المباشرة أو المحددة لإغلاق صفحاتهم.

• انتهاء فترة حجب 49 موقعاً خلال فترة الطوارئ:

خلال فترة الطوارئ، وتحديداً في 17 نيسان/ أبريل، كان من المفترض أن تنتهي فترة حجب 49 موقعاً، وذلك بناءً على قرار محكمة صلح رام الله والتي أصدرت قرار حجب المواقع لمدة 6 أشهر، بذريعة إقدام هذه المواقع على نشر صور ومقالات ووضع عبارات "تهدد الأمن القومي والسلم الأهلي والإخلال بالنظام العام والآداب العامة وإثارة الرأي العام الفلسطيني"، وجاء هذا الحجب بالاستناد لنص المادة 39 فقرة 2 من القرار بقانون بشأن الجرائم الإلكترونية رقم 10 لسنة 2018.

وأكد عمار جاموس، باحث قانوني وحقوق في الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، بأنه على الرغم من انتهاء فترة الحجب، تواصلت شركات اتصالات ومزودو الانترنت في الضفة الغربية حجب تلك المواقع، معللة ذلك بصدور قرار عن الرئيس الفلسطيني، محمود عباس، بعد فرض حالة الطوارئ، بتمديد المدد القانونية، في إشارة إلى قرار قانون رقم 10 لسنة 2020 بشأن وقف سريان مدد التقادم والمواعيد والآجال القانونية خلال حالة الطوارئ⁴. وفي هذا الصدد، أكد جاموس بأن "استمرار حجب المواقع يعتبر مخالفاً للقانون، وانتهاكاً فظاً للحقوق والحريات، حيث إنه ما يتعلق بالمدد

⁴ مقام. قرار بقانون رقم (10) لسنة 2020 م بشأن وقف سريان مدد التقادم والمواعيد والآجال القانونية خلال حالة الطوارئ. استرجع من: <https://maqam.najah.edu/legislation/359>

القانونية خلال فترة الطوارئ لا ينطبق على حالة الحجب التي انتهت مدتها القانونية، لأن انتهاء قرار الحجب يتعلق بالمواعيد والإجراءات ولا يتعلق بإجراءات تحقيقية".

ودعا جاموس الشركات المزودة لخدمة الإنترنت، وتحديدًا شركة الاتصالات الفلسطينية "بال تل"، لرفع الحجب عن هذه المواقع، والالتزام بتقديم الخدمة الآمنة لمستخدميها في ظل عدم وجود أي قرار رسمي بتمديد الحجب. ويذكر أن مركز "مدى" نشر بياناً في نيسان/ أبريل الماضي نادى فيه أصحاب المواقع التي تم حجبها بضرورة التوجه الى مزودي الخدمة لإنهاء الحجب (لقراءة البيان كاملاً: [اضغط/ي هنا](#)).

وكان قرار محكمة صلح رام الله بحجب تلك المواقع قد أثار ردود فعل واسعة من الفلسطينيين على مواقع التواصل الاجتماعي ومن قبل مؤسسات المجتمع المدني والصحافيين والناشطين، وطالبو إلغاء القرار المستند إلى قانون الجرائم الإلكترونية، الذي تم إقراره عام 2018، وأحدث انتقادات كبيرة في حينه ومطالبات بتعديله من الصحافيين ومؤسسات المجتمع المدني. وفي هذا السياق، عقد مركز مدى بالتعاون مع تلفزيون وطن وآنذاك وبمشاركة مؤسسات مجتمع مدني مؤتمراً صحفياً حول قرار الحجب (لقراءة التفاصيل: [اضغط/ي هنا](#)) طالب فيه المشاركون بالتراجع عن القرار وتعديل قانون الجرائم الإلكترونية.

• الحاجة إلى قانون الحق في الحصول على المعلومات:

ترافق الظهور الأول لفيروس كورونا في مدينة ووهان الصينية في ديسمبر/ كانون الأول 2019، وبداية تفشيه حول العالم انتشاراً مهولاً وسريعاً للشائعات والمعلومات الكاذبة والأخبار الزائفة عنه. وفي الحالة الفلسطينية، لم يختلف الوضع كثيراً، حيث ترافق الإعلان عن أولى الحالات المصابة بالفيروس في مدينة بيت لحم بانتشار سريع للشائعات. ونظراً لعدم وجود مصادر رسمية ومتخصصة توفر للجمهور كافة المعلومات بوضوح وشفافية حدثت حالة من التخبط والارتباك نتيجة نقص المعلومات، فلجأ الناس إلى البحث عنها في "فيسبوك"، وفي الإشاعات التي تكاثف اختلاقها ونشرها.

حاولت الحكومة السيطرة على انتشار الشائعات من خلال حصر التصريح الإعلامي الخاص بمكتب رئيس الحكومة، والإدلاء بالمعلومات من خلال إيجاز صحفي صباحي ومسائي. وعلى الرغم من هذه الخطوات الإيجابية، بقيت الحاجة الملحة إلى وجود قانون الحق في الحصول على المعلومات،

والذي لم ير النور حتى اللحظة، خاصة في ظل غياب الشفافية وغياب خطة حكومية واضحة للتعامل مع الوباء وأثاره على مختلف المستويات.

وعلى صعيد آخر، أطلق المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية "مدى" حملة لمكافحة انتشار الشائعات والمعلومات المضللة التي تم تداولها عبر منصات التواصل الاجتماعي بعنوان "الشائعات حول كورونا ليست حرية تعبير"، بمجرد ظهور أولى الحالات المصابة في بيت لحم وبدأت الشائعات تنتشر حول الفيسبوك. وتضمنت الحملة التي استهدفت الصحفيين/ات والنشطاء والجمهور العديد من مقاطع الفيديو والرسوم التوضيحية "infographics" حول أهمية التحقق من دقة المعلومات قبل النشر أو المشاركة، وأدوات التحقق من المعلومات، ونصائح للصحفيين/ات الذين يغطون قصص الجائحة، ونشر الوعي بشأن التمر عبر الإنترنت. كان للحملة العديد من الآثار الإيجابية، حيث إنها وجهت الصحفيين/ات والجمهور إلى أخذ معلوماتهم من مصادر موثوقة (منظمة الصحة العالمية ووزارة الصحة) وبعض صفحات الفيسبوك المحلية والدولية التي تكشف عن الأخبار المزيفة (لقراءة المزيد من المعلومات حول الحملة؛ [اضغط هنا](#)).

لم يتم إقرار قانون حق الحصول على المعلومات حتى اللحظة، بالرغم من الجهود الكبيرة التي بذلها مركز "مدى" بالتعاون مع مؤسسات المجتمع المدني المعنية وهيئة مكافحة الفساد، حيث قام المركز بدور ريادي في هذا المجال وأصدر دراسة عنه، عقد مؤتمراً، والعديد من ورشات العمل، بالإضافة إلى صياغة مسودة قانون بالتعاون مع مركز جنيف، وأطلق العديد من الحملات الإعلامية للتعريف بأهميته والمطالبة بإقراره. بالإضافة إلى ورشات تدريبية للصحفيين/ات وطلبة الإعلام ولموظفي الوزارات الحكومية وودوائر منظمة التحرير، عدا عن إثارة الموضوع في لقاءات مع رؤساء الوزراء د.سلام فياض، د. رامي الحمد الله، ود. محمد اشتية، والعديد من الوزراء والمسؤولين في الحكومة.

ويعتبر الحق في الحصول على المعلومات من الحقوق الدستورية المكفولة في الباب الثاني من القانون الأساسي الفلسطيني. بالإضافة إلى ذلك، يعزز قانون حق الحصول على المعلومات مبادئ الشفافية والمساءلة مما يرسخ ثقة تبادلية بين المواطن ومؤسسات الدولة.

فلسطينياً، ما تزال هناك حالة من الحجب عن النشر وعدم إتاحة السجلات العامة، على الرغم من وعود الحكومة المتكررة لإنجاز القانون، بقي مشروع القانون المذكور في المحصلة النهائية دون

إصدار لغاية اليوم. وخلال الإيجاز الصحافي الحكومي المتعلق بتطورات فيروس كورونا، والذي صادف يوم الصحافة العالمي آنذاك، أكد الناطق باسم الحكومة، ابراهيم ملحم، أن إقرار قانون الحق في الحصول على المعلومات ما يزال قيد الدراسة والحكومة منذ تولت مهامها تدرس كل الملفات العالقة، كما وأشار ملحم خلال الإيجاز إلى أن حرية الصحافة تؤخذ بجرأة النشر لا بقوانين المطبوعات، مع أهمية أن تسيج الحرية بالقوانين، حسب تعبيره⁵.

إن مركز "مدى" للحرية الإعلامية يؤكد مجدداً على أهمية احترام حرية التعبير والحقوق الرقمية حتى في ظل حالة الطوارئ. ولذا، فإنه يطالب مجدداً بتعديل قانون الجرائم الإلكترونية، وإقرار قانون حق الحصول على المعلومات.

⁵ وكالة وطن للأنباء. رداً على سؤال وطن بمناسبة يوم الصحافة العالمي .. ملحم: قانون حق الحصول على المعلومات قيد الدراسة. استرجع من: <https://www.wattan.net/ar/news/308211.html>